



قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (3) لسنة (2020م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الخميس 10 رجب 1441 هجرية، الموافق 2020/3/5 ميلادية.

رئيس مجلس الإدارة

برئاسة المهندس / عبد الملك أحمد محمد العرشي
وبحضور كل من:-

عضو مجلس الإدارة

1. الدكتور / ياسين محمد عبد الكريم الخراساني

= = =

2. الأستاذ / أمين معروف علي الجند

= = =

3. القاضي / عبدالرزاق سعيد حزام الأكلحي

سكرتير مجلس الإدارة

وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من شركة آل صالح للمقاولات

ضد

شركة يمن موبايل في المناقصة العامة رقم 2019/15م الخاصة بالتوريدات

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 2020/1/30م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد شركة يمن موبايل تضمنت قيام الجهة بالاعتراض على نتائج إرساء المناقصة والترسيه على عطاء أعلى سعراً من سعرها، وطلبت من الهيئة إنصافها.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم () وتاريخ 2020/1/30م تضمنت التوجيه بإيقاف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافقة الهيئة العليا بأوليات المناقصة خلال سبعة أيام عمل من تاريخ استلام مذكرة الهيئة.

وبناء على ذلك، ردت الجهة بمذكرة رقم (بدون) وتاريخ : 2020/2/3م. تضمنت الآتي:-

تم استلام رسالة التظلم بتاريخ 2020/1/27م وتم إحالة الرسالة إلى لجنة التحليل للإفادة عن أسباب استبعاد العرض المقدم من آل صالح للتجارة حيث تمت الافادة بان اسباب الاستبعاد هي كالتالي:

1- لم يتم إرفاق المنحنيات الخاصة بأداء تشغيل البطاريات مثل (DOD&OCV).

2- عدم وجود المنحنى الخاص بتحديد الـ (life cycle of batter 80% DOD @c10).

3- بحسب الاستنداد في كاتلوج الشركة المصنعة العمر الافتراضي 12 سنة عند درجة حرارة (20C) وهذا مخالف للمواصفات الفنية.

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسة المكتب الفني للوقائع، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمناً الآتي:

❖ **الإجراءات المتبعة من قبل الجهة:**

- قامت الوحدة المختصة بالرفع بالاحتياج لعدد 30 مجموعة بطاريات بتاريخ 2019/4/23م.
- قامت لجنة المناقصات بالجهة بتاريخ 2019/5/8م بالموافقة على الطلب وإقرار الشراء بطريقة الأمر المباشر لشراء 30 مجموعة بطاريات بالنزول الميداني والشراء من السوق الا ان فريق النزول الميداني للشراء لم يوفق في الحصول



- على المواد المطلوبة لا من حيث الكمية ولا من حيث النوع (الصف).
- قامت لجنة الشراء بتاريخ 2019/7/7م بالرفع بنتيجة النزول الميداني للشراء بالأمر المباشر وطلبت انزال المناقصة كمناقصة عامة مع زيادة الكمية من 30 مجموعة الى 50 مجموعة وتمت الموافقة على ذلك.
 - قامت الجهة بإعلان المناقصة بتاريخ 2019/9/23م بكل من صحيفة الثورة وصحيفة 14 أكتوبر لمدة ثلاثة أيام.
 - تقدم للجهة استفسار من مورد وحيد وتم الرد عليه وإطلاع كافة المتقدمين بذلك بتاريخ 2019/10/20م.
 - تم فتح المظاريف بتاريخ 2019/10/22م بمشاركة (11) متناقص لعدد (13) مظلوف حيث كانت قيمة أعلى العطاءات المقدمة هو العطاء المقدم من "تجدد للطاقة الشمسية" بمبلغ (994.323 دولار أمريكي) دولار وأقل العطاءات المقدمة هو العطاء المقدم من "وسام علي ناجي المراني" بمبلغ (420.000 دولار أمريكي).
 - حددت الوثيقة شروط التقييم الأخرى بتنفيذ عدد ثلاثة مشاريع مماثلة خلال الثلاث السنوات الأخيرة على ان لا تقل متوسط الخبرة عن 5 مجموعة بنفس القدرة.
 - قامت الجهة بإجراءات التحليل الفني والمالي وتم في البداية تقييم الاستجابة الأولية للعطاءات لوثائق المناقصة في مرحلة الفحص الأولي وتم استبعاد العطاءات التالية:
 - 1- وسام علي ناجي المراني (لسبب عدم تقديم ضمان العطاء).
 - 2- ماس تيليكوم (لسبب عدم تقديم ضمان العطاء).
 - تم استبعاد عدد 10 عطاءات في المرحلة الثانية الخاصة بالتقييم والتحليل الفني وكان ذلك لعدم مطابقتها المواصفات الفنية.
 - تمت التوصية بالترسية على العطاء الوحيد المطابق للمواصفات وهو عطاء شركة الشرق مسعود بمبلغ وقدرة \$871.114 بانحراف وقدرة \$ 72.263 عن التكلفة التقديرية وبنسبة - (7.23).
 - اقرت لجنة المناقصات التوصيات المرفوعة من لجنة التحليل بالترسية على عطاء شركة الشرق مسعود مع اشتراط الزام صاحب العطاء الفائز بالتالي:
 - 1- تجديد البطاقة الزكوية والضريبية.
 - 2- توفير شهادة الفحص المصنعي لكل مجموعة بطاريات على حده من الشركة المصنعة ومعتمد من الغرفة التجارية في بلد المنشأ والسفارة اليمنية هناك.
 - 3- توفير شهادة المنشأ للبطاريات من الشركة المصنعة (GNB).
 - 4- ان تكون البطارية مغلفا تغليفا جيدا غير قابل للتلف او يسبب تلف للبطاريات , وان تكون قواعد البطاريات وجميع الملحقات اللازمة للبطاريات داخل صندوق مستقل ومغلفه جيدا .
 - 5- ان يكون تصنيع البطاريات بعد توقيع العقد.
 - 6- ضمانه وجودة ملحقات التركيب بشكل عام (قواعد البطاريات - كابلات التوصيل بين الخلايا - مسامير التثبيت).
 - 7- ان تكون البطاريات عليها رقم تسلسلي مصنعي وليس يدوي لعدد 50 مجموعة مع تحديد تاريخ التصنيع على كل بطارية من المصنع مثلا يبدأ التسلسل من (1-1200) على اساس ان عدد الخلايا 1200 خلية (يعتمد على التسلسل المصنعي).
 - 8- الالتزام بتوريد الخلايا المجانية لعدد 12 خلية وأجهزة القياس والفحص وعدة العمل بحسب وثيقة الشراء.





- 9- إرفاق المخططات وكتالوجات التركيب والتشغيل والصيانة مع كل مجموعة بطاريات.
- 10- ان يكون تقسيم الراك لمجموعة البطاريات مناسب بحيث يتم توزيعه على ثلاثة صفوف وكل صف يحتوي على ثمانية بطاريات على ان يكون مستوى الصف الاول مرتفع على الصنف الذي ليلته.
- 11- يؤول بند التدريب حتى استقرار الاوضاع ويخصم من قيمة البطاريات.

❖ اللقاء مع الأطراف:

• مع الشاكي:

- تم الجلوس مع الشاكي الذي يؤكد انه قدم للجهة عرض مطابق للمواصفات وتصنيع ايطالي عالي الجودة وان ما اتى من اسباب استبعاد عطائه من قبل الجهة غير صحيح.

• مع الجهة:

- اكدت الجهة على ما جاء في تقريرها (التحليل الفني والمالي وقرار الترسية) من أسباب استبعاد عطاء الشاكي مع اقتناعها بجودة نوعية ما قدم الشاكي في عطائه إلا انه وللأسف كانت غير مطابقة للمواصفات المطلوبة.

- الى اجانب انه تم الجلوس مع الطرفين على طاولة واحدة للسماح للمختصين لدى الطرفين بالمناقشة المستفيضة حول اسباب الاستبعاد وقد اتضح لنا فعليا وجود اختلالات في مواصفات الشاكي وان ما اتى في قرار لجنة المناقصات بالجهة وتقرير التحليل الفني للجهة من اسباب استبعاد كان سليم إلا انه يؤخذ على الجهة عدم الاستفسار من الشاكي كون ان سببين من اسباب الاستبعاد وجود نواقص في المرفقات المؤيدة لما جاء في عطاء الشاكي إلا ان المختصين بالجهة قاموا بالبحث عن تلك النواقص في الموقع الالكتروني الخاص بالشركة المصنعة ولم يجدوها ولم يقوم الشاكي بتزويدنا بها ايضا لعدم وجودها فعليا لديه كما يبدو.

❖ ملاحظات المكتب الفني:

➤ بالنسبة للشاكي:

1. تم تقديم الشكوى في الفترة القانونية.
2. العطاء المقدم من الشاكية ليس أقل العطاءات المقدمة للمناقصة.
3. عطاء الشاكي يقل عن التكلفة التقديرية بمبلغ \$215.000 ونسبة 22.5٪ حيث كان عطائه مبلغ وقدرة \$785.000.
4. الشاكي غير مطابق للمواصفات.

➤ بالنسبة للجهة:

1. كان التوجه لدى الجهة الشراء بالأمر المباشر (بحسب ما جاء في نموذج طلب الشراء بتاريخ 2019/4/23م) إلا انه وعند تكليف فريق للنزول الميداني للشراء بالأمر المباشر من السوق المحلية لم تجد اللجنة المكلفة بالشراء المجموعة المطلوبة لانواعها ولا كمية عندها تم التوصية بانزال اعلان للمناقصة.
2. تم بيع الوثائق لشركة تجدد بتاريخ 2019/10/16م على الرغم من ان الجهة حددت اخر موعد لبيع الوثائق كان في 2019/10/15م حسب الإعلان في مخالفة بذلك لأحكام قانون المناقصات بحسب نص المادة رقم (22) فقرة (ب): "لا يجوز بيع وثائق المناقصة خلال الخمسة الأيام الأخيرة السابقة للموعد المحدد لفتح المظاريف".
3. لم تقم لجنة التحليل باخضاع عطاء الفائز الى معايير التقييم الاخرى الواردة في وثيقة الشراء والتي تنص على "الخبرة السابقة (عقود مشاريع مشابهة سابقة) خلال الثلاث السنوات الأخيرة على أن لا تقل متوسط كميات العقود عن 5 مجموعات بنفس القدرة" حيث لم نلاحظ ورودها في التحليل.



4. اشترطت الجهة في وثيقة الشراء تسليم دفعة مقدم كالتالي 20٪ دفعه مقدمة و 80 ٪ عند الفحص والتوريد المخزني طبقا للقانون إلا انه مقدم العطاء اشترط 50٪ دفعة مقدمة و 50٪ عند الفحص والتوريد المخزني على الرغم من تختيم مقدم العطاء على وثيقة الشراء موضح فيها اشتراط الجهة بخصوص ذلك ويعتبر ذلك موافقة منه على ما جاء في الوثيقة إلا انه لم تقم الجهة باتخاذ أي اجراء بخصوص ذلك .
5. اشترطت الجهة تدريب 4 مهندسين لمدة اربعة عشر يوم بالرغم من أن طبيعة المناقصة بسيطة ولا تستدعي ذلك.

❖ رأي المكتب الفني:

من خلال ما تقدم يرى المكتب الفني : انه ونتيجة لتحقيقنا من عدم مطابقة المواصفات المقدمة من الشاكي للمواصفات بوثيقة العطاء ووجود نواقص بعطائه وبعد التأكد ايضا من ان العطاء الفائز مطابق للمواصفات فنرى رفض الشكوى ومخاطبة الجهة بالمضي في الاجراءات مع تنبيه الجهة بالملاحظات المأخوذة عليهم في تقريرنا هذا. وابعا: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولات، اتخذ القرار الآتي:

القرار


بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث ان عطاء الشاكية لم يكن مطابقا للمواصفات، فالمتعين والحال كذلك رفض الشكوى. ولذلك،


واستنادا إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:


- رفض الشكوى ومخاطبة الجهة بالمضي في الإجراءات مع تنبيه الجهة إلى الملاحظات الواردة في تقرير المكتب الفني.

والله الموفق.


صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 10 رجب 1441 هجرية، الموافق 2020/3/5 ميلادية.


الأستاذ/ امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات


القاضي / عبد الرزاق سعيد الخالبي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات


المهندس / محمد الملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات




الدكتور / ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات